



تشككات المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٨/ذي القعدة /١٤٢٩هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠٠٨م برناسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي و عبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المميز (المدعي) / المفوض وسام حميد عطية - وكيله المحامي جاسم عودة العطوانى  
المميز عليه (المدعى عليه) / وزير الداخلية / إضافة لوظيفته

#### الإدعاء:

ادعى وكيل المدعى (المميز) امام محكمة القضاء الاداري ان المدعى عليه/إضافة لوظيفته استغنى عن خدمات موكله المنسوب الى قيادة قوات الحدود مديرية شرطة الكمارك المنطقة الثانية وذلك بموجب الامر الاداري المرقم (٢٨٨٤٠) في ٢٨/١١/٢٠٠٧ وقد تظلم المدعى لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته الا انه لم يتم الاجابة عليه وعليه طلب دعوة المدعى عليه /إضافة لوظيفته للمرافعة والحكم بالزامه بالغاء الامر الإداري وإعادته الى الخدمة ، ونتيجة المرافعة الحضورية أصدرت المحكمة قرارها المرقم ٨٨/قضاء اداري/٢٠٠٨ في ٢٢/٩/٢٠٠٨ القاضي برد دعوى المدعى مع تحميله

(١ - ٣)



المصاريف واتعاب المحاماة ، طعن المدعي تمييزاً بالقرار المذكور بلائحته  
التمييزية المؤرخة ٢٠٠٨/١٠/٢١ طالباً نقضه وللاسباب المبينة فيها .

### القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن  
التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر  
على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون ، لان المحكمة أصدرته  
بعد ان تبين لها بأن للمدعي عليه /إضافة لوظيفته حق الاستغناء عن خدمة  
أي فرد من أفراد أو مراتب الشرطة أو الأمن أو الجنسية اذا اقتضت  
المصلحة العامة ذلك وذلك بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المنحل  
رقم (٦٩٥) في ١٩٧٢/٩/٢٠ وحيث ان المدعي عليه اضافة لوظيفته  
استخدم صلاحيته الواردة في قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المشار  
اليه تنفاً واصدر امره الاداري المرقم ٢٨٨٤٠ في ٢٠٠٧/١١/٢٨  
بالاستغناء عن خدمة المدعي استناداً للمعلومات السلبية الواردة بحقه  
حيث يعمل مفوض شرطة في وزارة الداخلية المنسوب لقيادة قوات  
الحدود / مديرية شرطة الكمارك للمنطقة الثانية فيكون الامر الصادر  
من المدعي عليه إضافة لوظيفته يستند على سند من القانون ويكون  
الحكم المميز اذ قضى ببرد الدعوى مع تحميل المميز /المدعي  
/ كافة مصاريفها للاسباب التي استند بها صحيحاً وموافقاً  
للنانون قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية مع تحميل المميز رسم التمييز

(٣ - < )





وصدر القرار بالاتفاق في ٢٨/ذي القعدة/١٤٢٩ هـ  
الموافق ٢٦/١١/٢٠٠٨ .

الرئيس  
مدحت المحمود

العضو  
فاروق محمد السامي

العضو  
جعفر ناصر حسين

العضو  
اكريم طه محمد

العضو  
اكريم احمد بابان

العضو  
محمد صائب النقشبندی

العضو  
عبود صالح التميمي

العضو  
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو  
حسين أبو التمن